

بلوغ المرام - صلاة الجماعة | الشيخ عمر بن أحمد زعلة - الدرس 3

(873-283 ط عوض الله)

عمر زعلة

موقع نبض الفرقان يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الحمد لله رب العالمين حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه. كما ينبغي لجلال وجه ربنا وعظيم سلطانه. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. وبعد تجدد اللقاء بكم في هذا المساء -

[00:00:00](#)

بعد صلاة العشاء وهو اللقاء الثاني في هذه الدورة وينعقد بتاريخ العشرين من شهر شوال من عام سبع وثلاثين ثلاثين واربعمئة والف وكنا قد اخذنا قرابة عشرة احاديث من باب صلاة الجماعة والامامة وتوقفنا - [00:00:35](#)

عند حديث عائشة رضي الله تعالى عنها في قصة صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس وهو مريض ونبدأ من هنا تفضل ما في مايك يا شيخ ويقرأ على ارفع صوتك - [00:00:56](#)

احسنت حديث عائشة رضي الله تعالى عنها في قصة صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس وهو مرض. هذه الصيغة صيغة اذا وجدت في اي كتاب مثل هذه الصيغة يقول عن عائشة عن ابي هريرة في قصة كذا في حادثة كذا فهذا اشارة - [00:01:43](#) الى انه لن يسوق حديث بكامله بل انه سوف يختصر منه شيئا او ربما يريد المعنى. فالمؤلف رحمه الله تعالى يشير الى هذه القصة. وذلك ان ابا بكر رضي الله عنه كان يصلي بالناس بامر النبي صلى الله عليه واله وسلم - [00:02:27](#)

عندما كان مريضا واشتد به المرض ولم يستطع ان يخرج الى الناس وفي مرة احث عليه الصلاة والسلام بنشاط وخرج الى المسجد اما الناس هو وتقدم بعد ان اشار الى ابي بكر - [00:02:51](#)

ابو بكر رضي الله تعالى عنه بقي في مكانه عفوا التراجع وطبعا عفوا هذه القصة كانت في حال صحتها عليه الصلاة والسلام في في حادثة اصلاحه بين بني عمرو بن عوف - [00:03:13](#)

وكان الصحيح ان لم يكن مريضا تأخر النبي صلى الله عليه وسلم فالصحابه اقاموا الصلاة صلى بهم ابو بكر فلما جاء النبي عليه الصلاة والسلام وتخطى الصفوف وشق الصفوف بدأ الناس يسبحون فابو بكر - [00:03:33](#)

التفت فرأى النبي صلى الله عليه واله وسلم داخلا فاراد ان يتراجع فاشار اليه النبي عليه الصلاة والسلام ان يبقى رجع الى الصف الاول والنبي صلى الله عليه وسلم صلى بالناس تقدم وصلى بالناس. هذه حادثة في حال صحته عليه الصلاة والسلام - [00:03:50](#) في حال موته الذي حصل انه خرج واما الناس صفا كما ذكر المصنف عن يسار ابي بكر وابو بكر عن يمين النبي صلى الله عليه وسلم يعني كانا في صف واحد - [00:04:10](#)

وكان النبي عليه الصلاة والسلام يؤم الناس ويكبر بصوت ضعيف لمرضه. فكان ابو بكر يرفع صوته بالتكبير. فكان ابو بكر يأثم برسول الله صلى الله عليه وسلم. والناس يأتمون بصلاة ابي بكر رضي الله عنه وارضاه - [00:04:26](#)

فهذا هو الذي اراده المصنف فهذا الحديث متفق عليه وقد اشتمل على مسائل عديدة. منها انه يستحب من انسان. وان كان مريضا او متعبا ان يصلي مع الجماعة. وهذا من العزائم - [00:04:46](#)

انه اذا كان مريضا او متعبا فانه يصلي مع الجماعة بدليل ان النبي صلى الله عليه واله وسلم اوتي به وهو يهادى بين رجلين وكذلك مر علينا في درس البارحة حديث عبد الله بن مسعود ولقد رأيتنا - [00:05:11](#)

وما يتخلف عنها الا منافق معلوم النفاق. ولقد كان الرجل يؤتى به يهادى بين الرجلين حتى يقام في الصف فاذا كانوا رضي الله عنهم يحملون انفسهم على العزائم لكن ليس المقصود انه اذا وصل الى درجة الضرر على البدن ونحو - [00:05:32](#)

لكن ما دام عنده استطاعة وان كان مريضاً فانه بحضوره للجماعة افضل واحسن الحديث فيه جواز امامة العاجز عن القيام. وهو المقعد جواز امامة العاجز عن القيام للقادرين عليه ويده الحنابل بالخيددين ذكرهما البارحة. من يذكرونا بها - [00:05:55](#)

الاول الاول ان يكون الامام راتباً. ثانياً ان يكون مرضه يرجى برؤه. وقلنا في هذه الحالة يستحب عنده الجلوس للمأمومين ولا يجد وذكرونا ان ثمة قولاً ان هذا لا يشترط هذان الشيطان لا يشترطان - [00:06:22](#)

النبي عليه الصلاة والسلام حصل انه اشتكى اشتكى ابن مرض وصلنا بالناس جالساً دخل عليه اصحابه يعودونه فصلى بهم جالساً. وهم قيام فاشار اليهم ان اجلسوا فجلس الصحابة رضي الله عنهم الى نهاية الصلاة فلما انصرف قال عليه الصلاة والسلام انما جعل الامام ليؤتم به - [00:06:48](#)

فاذا ركع فاركعوا. واذا رفع فارفعوا واذا صلى جالساً فصلوا جلوساً وهذا في الصحيحين ما الذي حصل في هذه الحالة؟ او في هذه الحادثة صلى النبي عليه الصلاة والسلام بالصحابة - [00:07:25](#)

جالسة صلى الناس وراءهم بموسى. في حديث الباب النبي عليه الصلاة والسلام اتوا الناس قيام وصلنا بهم جالساً وهم كانوا قياماً الى نهاية الصلاة واخذنا ايضاً في حديث البارحة واذا صلى قاعدا فصلوا قعوداً اجمعون او اجمعين - [00:07:47](#)

كيف نجمع بين هذه الاحاديث كيف نجمع بين هذه الاحاديث؟ بمعنى ان الصلاة خلف المقعد هل تكون بقيام؟ او تكون بجلوس مثله فكما سمعنا قبل قليل قلنا لهم الحنابلة ما مذهبهم - [00:08:16](#)

الحكم يستحب اذا قالوا جمعاً بين الدالة يكون قوله عليه الصلاة والسلام فصلوا جميعاً او فصلوا قعوداً اجمعون ليس على وجوب بل هو على استحباب بدليل انه عليه الصلاة والسلام - [00:08:37](#)

قاعدا والصحابة خلفه قيام. وبعضهم ذهب ينظر الى التاريخ فنظر الى الحادثة المتقدمة ما هي؟ والحادثة المتأخرة ما هي فوجد انه في اخر حياته عليه الصلاة والسلام صلى قاعدا والناس قيام - [00:08:53](#)

والحادثة التي صلى فيها قاعدا والناس قعود كانت متقدمة قالوا اذا يؤخذ بالآخر من امره عليه الصلاة والسلام ويكون الاول منسوخاً. ويصير حينئذ القيام واجبا عندهم القيام خلف المقعد واجب. لان الاول منسوخ - [00:09:15](#)

الاول يعتبر ماله منسوب هذا يا اخوان عند اهل الحديث يسمى الحديث هذا يسمى مختلف الحديث او اختلاف الحديث. وهذا كتاب للشافعي سماه اختلاف الحديث ماذا يورد في هذا العلم؟ يورد فيها الاحاديث التي في ظاهرها ماذا؟ تعارض. في ظاهرها تعارض. ومر علينا مثال البارحة - [00:09:39](#)

ما هو نهى عليه الصلاة والسلام عن استقبال القبلة واستدباره في قضاء الحاجة. وثبوت ذلك او فعل ذلك استقبالاً واستدباراً من فعله عليه الصلاة هذه احاديث ظاهرها ماذا التعارض فتجد هذه الاحاديث في مثل هذه الكتب يعتنون بها - [00:10:10](#)

محاولة التوفيق بين هذه الاحاديث ما موقفنا؟ ما موقف العلماء من هذه الاحاديث؟ لهم عدة مواقف؟ الموقف الاول ان دل دليل على النسخ دليل صريح واضح على النسخ اخذ به - [00:10:32](#)

ولا يلتفت الى اي شيء اخر لكن بشرط كما قلنا لكم ان يثبت دليل النسخ اما بنص من النبي عليه الصلاة او نص من الصحابة فالنبي عليه الصلاة والسلام ماذا يقول؟ كنت نهيتكم عن زيارة القبور الا فزوروها. فهذا نص واضح في - [00:10:48](#)

من النبي عليه الصلاة والسلام معنى ذلك هل يحتاج ان نأتي نجمع بين الامرين؟ نقول الامر الاول يراد به كذا والامر الثاني يراد به كذا لا لان الحديث واضح نسخ انتهى ارتفع - [00:11:12](#)

طيب اذا ما وجدنا دليلاً على النصح نلجأ الى الجمع الجمع يعني التنسيق بين هذه الاحاديث بان يحمل بعضها على معنى لا يعارض البعض الآخر فهذا له اتجاه وهذا له اتجاه بحيث لا يكون بينهما ماذا؟ تعارضاً - [00:11:24](#)

وهذا باب واسع لكن ايضاً لا يكون هذا الجمع متكلفاً ينبغي ان يكون معقولاً ومقبولاً. طيب لن يمكن الجمع لم نستطع الجمع. نجد فيه

تعارض شديد فبهذه الحال نلجأ الى ماذا؟ ها الى الترجيح - 00:11:48

ينظر الى الدليل الاقوى من حيث عدد الرواة من حيث ثقات الرواة من حيث الكتب التي روت هذا الحديث اعتمده القائمة مثلا ونقدم الراجح على المرجوح. والعلماء ذكروا في الترجيح اكثر من خمسين طريقة - 00:12:06

اكثر من خمسين طريقا للترجيح طيب واذا تعذر الترجيح ما هو الحل الاخير التوقف يعني ان العالم يقول الله اعلم يقول الله اعلم لا ادري ولكن التوقف هذا نسبي. ما معنى نسبي؟ يعني ان بعض العلماء قد يتوقف لكن بالنسبة لعالم اخر لا. ربما يرى في - 00:12:25 الناس ربما يرى فيه الجمع ربما يرى فيه الترجيح ولا يمكن ان الامة كلها تتوقف ويقول لا ندري هذا النص لا نفهمه. لا يمكن لان معنى هذا ان نصوص الكتاب والسنة تحتوي على اشياء - 00:12:53

لا احد يفهمها وهذا لازم باطل وما كان لازمه باطلا فهو باطل طيب عندنا هذان النصان هنا مثال مثال لذلك في الاول النبي عليه الصلاة والسلام امرهم بالجلوس وشدد عليهم - 00:13:09

حتى ورد في بعض ان كدتم لتفعلون كما تفعلون او تصنعون كما يصنع فارس والروم مع ملوكهم او مع امرائهم يعني هذا فيه حتى علة للنهي وهو التشبه بهؤلاء انهم جالسون امراءهم وهم جالسون وهم على رؤوسهم قيام. لا اقعدوا - 00:13:27 مع الامام ولانه كما سبق معنا البارحة من باب ماذا المتابعة والمتابعة امرها كبير. فيجلس الانسان حتى وان كان قادرا على القيام فاذا ما هو القول الاول؟ القول الاول النسخ - 00:13:49

القول الاول ما هو؟ النسوة يؤخذ بالاخرة. القول الثاني للحنبلة ما هو الجمع بان يحمل الامر على الاستحباب وجلوسه عليه الصلاة والسلام وصلاة الصحابة خلفه قياما من باب بيان الجواز وانه ليس - 00:14:07

وثمة جمع اخر للامام احمد واختاره جماعة من المحققين قال ان ابتداء الامام بهم جالسا وجب ان يجلسوا وان ابتداء قائما ثم قعد فانهم لا يجلسون نعيد مرة اخرى ان ابتداء بهم قائما عفوا قاعدا لزمهم ان يقعدوا كما حصل في حديث عائشة الاول في صحته عليه - 00:14:23

عندما اشتكى لكن قبل وفاته بفترة في حديث الوفاة ما الذي حصل؟ ابو بكر بدأ بهم الصلاة وهم قيام. قالوا فان ابتداء قائما ثم قعد بعد ذلك فبهذه الحالة لا يلزمهم ان ان يقعدوا - 00:14:57

وهناك قاعدة تقول ان الاستدامة اقوى من الابتداء القاعدة الاستدامة اقوى من الابتداء ولها امثلة في باب العبادات عندنا مثلا الطيب للمحرم يستحب له ان يتطيب في جسده عندما يريد ان يحرم قبل ان يحرم يتطير. لكن اذا احرم - 00:15:17

هل يبتدأ الطيب استطنعنا الطيب بعد ما يقول لبيك اللهم عمرة او حجا؟ ممنوع. طيب الطيب اللي كان عليه قبل الاحرام؟ يستديمه لكن لا يبتدأ الاستدامة اقوى من ماذا؟ من الابتداء. الحج وحده في حدود ثلاث امثلة - 00:15:45

في هذه القاعدة. طيب فما رأيكم في هذا الجمع للامام احمد جيدة هذا اخطاء وذا قلت لهم اختاره جمع من المحققين نظروا هل هناك فرق بين صورتين؟ هناك فرقين النبي عليه الصلاة والسلام في الاول ابتداء قاعدا اذا يقعد - 00:16:06

الصورة الثانية لا ابتدئ بهم ابو بكر قائلا النبي عليه الصلاة والسلام اتى بعد ذلك واخذ الامامة فجلس كانا الامام لابي بكر يعني لا تزال حكم للامامة. فالناس حينئذ يواصلون - 00:16:28

وهذا القول جيد وانا لا يهمني الترجيح بقدر ما يهمني ان ان ان نحرك العقول مثل ما القائمة رحمة الله عليهم في كتبهم يتعاملون مع هذه النصوص ويبحثون حتى يتوصلون الى ما هو الحق او ما هو اقرب الى الحق - 00:16:42

وكلما الانسان اجتهد ونظر في مثل هذه الكتب كلما ازداد عنده الافق وتوسع عنده. وصار فهمه للكتاب والسنة اعمق مظنة مثل هذي الابحاث هي الكتب التي ذكرت لهم. كتب ماذا؟ اختلاف الحديث ثم كتب الشروح - 00:17:04

تروح الاحاديث احتوت هذه الكتب. فعندما تأتي الى فتح الباري لابن رجب او فتح الباري لابن حجر او شرح النووي على مسلم او غيرها ان الاوطار او ابن القيم رحمه الله تعالى في تهذيب السنن لابي داود يأتون - 00:17:30

مثل هذه الاحاديث ويبدأون يتكلمون عنها في محاولات التوفيق بين هذه النصوص التي ظاهرها التعارض نعم. اما حديث لا يؤمن

احد بعدي جالسا فهو حديث مرسل. اسناده ضعيف يعني هو مرسل لانه من رواية الشعبي عن النبي صلى الله عليه وسلم -

[00:17:50](#)

والشعبي من التابعين. فروايته عن الرسول صلى الله عليه وسلم مرسلة. ثم الراوي عنه جابر الجعفي وهذا شيعي محترق ضعيف متهم حتى بالكذب فاذا هو ضعيف سندا وضعيف متنا. لا يؤمن احد بعدي جالسا - [00:18:12](#)

الحديث فيه جواز صف واحد عن يمين الامام عند الحاجة كضيق المكان جواز الصف الواحد عن يمين الامام عند الحاجة المكان النبي عليه الصلاة والسلام كان هو الامام وابو بكر عن يمينه ووراءه صبور. نحن لا نتكلم عن امام ومأموم فقط - [00:18:37](#)
لا عندنا جماع وبهذه الحالة الاولى للانسان ان يصوم مع الجماعة لكن لو كان هناك حاجة مثل ما حصل في حادثة ابي بكر والنبي عليه الصلاة والسلام او عندما يكون المكان ضيقا. اين مقام هذا الواحد؟ عن يمين الامام - [00:19:01](#)

فان زادوا فعن يمينه وعن شماله ان زادوا انهم لا يكونون جميعا عن يمينه. يكون احدهم عن يمينه والآخر عن يساره وهذه هي السنة وهذه هي السنة وستأتينا ان شاء الله في حديث اخر ونذكر دليلا مفصلا عليها ان شاء الله - [00:19:23](#)

خلاف لما يفعله كثير من الناس الان خاصة بالجناز عندما يتقدم مجموعة للإتيان بالميت يأتون فاذا بالصف قد امتلأ يضطرون انهم يقفون مع الامام اين يقفون الان؟ عن يمينه فتجد خمس عشرة عشرين كلهم عن اليمين وعن شماله لا احد - [00:19:46](#)

هذا لو قلت اين الامام الان؟ كيف سيعرب لولا انه امامهم مكرفون ولا لما عرفنا اين الامام؟ فهذا ليس من السنة. الامام ينبغي ان يكون متميزا بمكانه لانه امام اسمه امام يتبع - [00:20:08](#)

حديث فيه جواز انتقال الامامة من شخص لآخر عند الحاجة كما في الحديث جواز انتقال الامامة من شخص لآخر كما عندنا في هذا الحديث من هو الامام الاول ابو بكر والامام الثاني النبي عليه الصلاة والسلام - [00:20:26](#)

وكما في الاستخلاف وصلنا الامام بالناس فعرض له عارض فخرج فانه يقول يا فلان تقدم والان صار عندنا امام اول وصار عندنا امام اخر فانتقلت الامامة من شخص لآخر والسؤال الذي سأله الاخ البارحة يدخل في هذه الصورة - [00:20:49](#)

نعم جواز تأخير الامام الراتب لمن سبقه وام الناس سمعت يا شيخ جواز تأخير الامام الراتب لمن سبقه واما الناس امام المسجد الراتب جاء وهناك من قد صلى بالناس. فيجوز له ان يؤخره. ويقوم مقامه - [00:21:17](#)

وهذا قول الشافعي واحد الوجهين عند الحنابلة. وفي هذه الحالة يبني على صلاة الامام الاول يبني على صلاة الامام الاول. وان كان فاته شيء جلس الناس عند انتهاء صلاتهم وقام هو - [00:21:53](#)

يقضي ما فاته ثم يسلم بهم اذا جاء وقد صلى الناس ان جاء وما زال الامام في الركعة الاولى فالامر واضح مثل ما حصل في الحديث لكن ان جاء وان كان الامام قد صلى بهم ركعة فهو يصلي بهم الثانية ويجلس التشهد - [00:22:14](#)

ثم يقوم ويأتي بركعتين ويجلس التشهد الثاني ثم يقوم هو والناس ماذا يفعلون؟ ينتظرونه حتى يأتي هو بركعة ويسلم ثم يسلمون وراءهم لماذا هذه الميزة؟ لانه امام راتب. اما غيرهم فليس له الحق ان يسحب هذا الامام الذي اما بالنسل لانه لا فضل له عليه. هذا

خاص بمن - [00:22:36](#)

بالامام الراتب فيه جواز الانتقال من امام الى مأموم من هو الامام اولاً؟ ثم صار مأموما جواز صلاة المأموم خلف امامين جواز صلاة الامام خلف الامامين. الصحابة رضي الله عنهم كان امامهم الاول ابو بكر. وامامهم الثاني - [00:23:02](#)

النبي عليه الصلاة والسلام. وبعبارة اخرى نقول جواز انتقال المأموم من الصلاة خلف امام الى الصلاة خلف امام وهذا يفيدنا في بعض المسائل التي يأتي فيها الانسان متأخرا يأتي الانسان متأخرا فربما يأتي شخصان - [00:23:43](#)

ويدخلان في الجماعة وتفوتهما الصلاة. لا يدركان شيئا منها. يأتون في السجود في التشهد فينوي احدهما مثلا الذي عن في الجهة اليسرى ينوي الامامة وهذا ينوي انه مأموم ويصليان فهذا يجوز - [00:24:07](#)

طب جاء مسبوق سحب هذا وبقي ذاك اماما فهذا ايضا جائز ولا حرج فيه. لكنه ليس بمشروع مستحب المسألة هذي فيها خلاف العلماء وبعضهم يمنعها يبطل الصلاة بها. لكن لو حصلت فهذا جائز لا بأس به - [00:24:26](#)

اتضحت الصورة الحديث فيه ايضا مشروعية جهر الامام بالتكبير. وهو على الوجوب مشروعية جهل الامام بالتكبير. وهو على الوجوب. ولولا انه كذلك لما جعل الرسول صلى الله عليه واله وسلم - [00:24:49](#)

ابا بكر يبلغ عني ولانه وسيلة الى متابعة المأموم لمامه ولانه وسيلة الى متابعة المأموم امام والمتابعة ما حكمها واجبة وما كان متوقفا على والواجب اذا توقف على وسيلة ما كانت تلك الوسيلة واجبة ايضا - [00:25:16](#)

كيف يأتى الناس بهذا الامام الا بالتكبير ورفع صوته والجهر بالتكبير الصحيح انه واجب. والتكبير ايضا واجب وعندنا الان كم مسألة؟ مسألة حكم التكبير نفسه وحكم جهري به كلاهما واجب على الراجح - [00:25:46](#)

نعم هذي اهم المسائل التي في هذا الحديث نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا هم احدكم الناس فليخفف فان فيهم فاذا صلى وحده فليصلي كيف يشاء متفق عليه - [00:26:10](#)

احسنت الحديث فيه ارشاد للامام ان يخفف بالناس وقوله فان فيهم هذي جملة تعليلية يعني ما السبب؟ لهذا التخفيف ان فيهم الصغير الذي لا يتحمل اطالة وفيهم الكبير فيهم الضعيف وذا الحاجة - [00:26:34](#)

اما اذا صلى الانسان وحده فليطل ما شاء وهذا الحديث الحديث فيه فوائد منها مشروعية التخفيف في الصلاة بالناس وهذا محل اتفاق مشروعية التخفيف في الصلاة بالناس وهذا محل اتفاق لامرء عليه الصلاة والسلام بل ذهب ابن حزم الى الوجوب - [00:27:01](#)

يجب ان يخفف بالناس وما ضابط التخفيف ضابط التخفيف لا يرجع الى اهواء الناس ولا الى رغباتهم وذلك ان هذا لا ضابط له بين الناس. منهم من يحب ان تطيل ومنهم من يحب ان تطيل. ومنهم من يرى ان يصلي بصورة وجه او وجهين او اقل - [00:27:25](#)

واكثر لا ضابط له الضابط له هو ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم وما فعله فهو التخفيف وهذا نص عليه ابن تيمية وابن القيم وابن رجب قالوا ضابط التخفيف وما كان يفعله النبي عليه الصلاة والسلام. وهذا الكلام مأخوذ من - [00:27:48](#)

وصف الصحابة لصلاة عليه الصلاة والسلام. فما كان عليه الصلاة والسلام ليخالف شيئا يأمر الناس به فهو قدوة عليه الصلاة والسلام ولذلك كان من عمر يقول كما عند النسائي وغيره قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:28:09](#)

يأمرنا بالتخفيف ويأمرنا بالصافات يأمر بالتخفيف ويصلي بهم باي سورة؟ بالصافة فاذا الصلاة في الصافات ماذا تعتبر؟ من التخفيف في ركعتين حتى لو كانت في ركعة ادري ايضا ما هو اكثر من ذلك في صلاة المغرب بماذا كان يصلي النبي عليه الصلاة والسلام؟ صح عنه انه صلى بالاعراف - [00:28:30](#)

في صلاة المغرب صلى بالطور كان عليه الصلاة والسلام يصلي بمثل هذه الصور يصلي بما هو اقل من ذلك. كما اخذنا في حديث معاذ الليل اذا يغشى ونحوها من سور الضحى ونحوها من هذه السور القصار - [00:29:09](#)

كذلك ايضا كان عليه الصلاة والسلام يخفف عند حصول بعض الاسباب مثل ان يسمع صوت بكاء الطفل فيخفف يقول وانا اريد ان اطيها فاخفف لما اسمع من بكاء الصبي. خلف الصلاة - [00:29:30](#)

لزوم لزوم هيئة واحدة والدوام عليها هذا خلاف السنة. يعني بعض الناس لا يصلي الا بقصار الصور وبعضهم يطيل دائما يطيل. اقل الصلاة عنده بنص ساعة نصف ساعة هذا خلاف السنة ليس من السنة - [00:29:47](#)

وخير الهدي هدي محمد عليه الصلاة والسلام. ولانه عليه الصلاة والسلام كان اذا اطالت القراءة اطال في الركوع والسجود واذا خفف في القراءة ايضا خفف في الركوع وفي السجود. فاذا صلى بالليل اذا يغشى كيف سيكون الركوع - [00:30:11](#)

قريبا منه كذلك السجود اذا كم ستأخذ هذه الصلاة كلها صلاة العشاء صلى فيها بسورة ايش؟ والتين والزيتون صح في العمدة والتين والزيتون في صلاة العشاء الحين في السفر يخفف اكثر عليه الصلاة والسلام - [00:30:30](#)

فكيف سيكون الركوع؟ سيكون ايضا مخففا والسجود كبار اما التشدد ويقول الانسان انتم تخالفون هدي النبي عليه الصلاة والسلام وانتم وانتم تركتم السنة لا السنة في هذا فيها مرونة والانسان يجب ينبغي ان يكون عنده فقه ولذلك النبي عليه الصلاة والسلام قال فاذا صلى وحده فليصلي ما شاء او كيف شاء - [00:30:48](#)

كذلك ايضا يستثنى من من من التخفيف صلاة التي ورد فيها التطويل مثل صلاة الكسوف حتى ان بعضهم سقط مغشيا عليه من كثرة

التطويل كذلك لو كان الجماعة محصورون محصورين. ويرغبون التطويل - [00:31:13](#)

الجماعة طلبة العلم او محبي الخير اجتمعوا في مسجد لصلاة التراويح او صلاة التهجد وليس معهم احد يخالف رأيهم قالوا كلهم يصلي بنا عقل بنا فهذا يشرع له حينئذ ان يطيل بهم ولا يؤمر بالتخفيف في مثل هذه الحال - [00:31:38](#)
يطيل يطيل بما تيسر على وفق السنة نعم نعم الحاجة الشخص الذي معه عمل مرتبط بعمل او رحلة طائرة للحاجة ما اخذنا بالامس الرجل الذي خرج من الجماعة وراء معاذ لماذا؟ كان يقول نحن يا رسول الله اهل عمل ولنا - [00:32:05](#)

ولنا نواضح يعني طيلة النهار يعملون وعندهم جمال يريحونها وعندهم اسر وعندهم فيريدون التخفيف. فالحاجة يعني صاحب العمل ارتباط معين نعم ولذلك نحن ما ادري يمكن اشرنا الى هذه بالامس ولا لا؟ ان الامام اذا اطال اطالة السنة جاز للمأموم ان ينفرد. دخلنا هذا ولا ما ذكرناه - [00:32:39](#)

اي نعم وعن ابي ابن سلمة رضي الله عنه قال قال ابي جنتكم فاعد عن عمرو وعن عم ابن سلمة مطبوط عندك سلمان ولا سليمة رضي الله عنه قال قال ابي جنتكم من عند النبي صلى الله عليه وسلم حقا قال فاذا - [00:33:05](#)
الصلاة فالمؤذن احذكم وليؤمكم اكثركم قرأنا قال فنظروا فلم يكن احد اكثر مني قرأنا مني عندي انا فلم يكن احد اكثركم لحظة لحظة اضبط النص ايش عنده؟ قال فنظروا فتم - [00:33:41](#)

الشيخ عوض الله عنا تميم طارق عوض الله وانت ايش عندك ابو عثمان المؤلف المحقق بس المحقق شو المحقق على قرة الكتاب عندك طيب خلص اعتمد الكلام اللي اختر قرأنا مني فلم يقل احد اكثر قرأنا مني فقدموني وانام ست او سبع سنين. رواه - [00:34:13](#)

البخاري وابو داود والنسائي والنسائي. احسنت هذا الصحابي الصغير رضي الله عنه يحكي عن ابيه انه يذهب الى النبي عليه الصلاة والسلام في عام الوفود بعد فتح مكة في السنة التاسعة فتلقى عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئا من العلم ورجع فكان مما حفظه هذا الحديث اذا حضرت - [00:34:53](#)

الصلاة بل يا اما قد يؤذن احذكم. ولامكم اكثركم قرأنا. فبحثوا من الذي يحفظ القرآن اكثر؟ فوجدوا هذا الغلام لماذا؟ لانه كان يخرج من محيطه من بادية من ما كان اقامته ويتلقى الركبان ويسألهم ماذا سمعتم النبي - [00:35:20](#)
صلى الله عليه وسلم يقول فيخبرونه بالقرآن ويخبره بالاحاديث حتى حفظ ما لم يحفظه من جاء الى النبي عليه الصلاة والسلام قوم الذين ذهبوا الوفد ما حفظوا مثل ما حفظ هو. كان عنده حرص وعمره ست او سبع سنوات - [00:35:40](#)
وهذا من توفيق الله سبحانه وتعالى. لهذا الصحابي رضي الله عنه وبعضهم يقول ان لهم افادة. طيب. فنظروا فلم يكن احد اكثر قرأنا مني فقدموني. جعلوه يصلي بهم وهو صغير - [00:35:57](#)

تقريبا ست او سبع سنين والحديث فيه مسائل منها مشروعية الاذان عند حضور الصلاة عند حضور الصلاة والاذان يكون عند فعل الصلاة يكون عند فعل الصلاة لا عند دخول الوقت - [00:36:14](#)

لا عند دخول الوقت يشرع عند ارادة فعل الصلاة فان اتحد الامر ان يؤذن في بداية الوقت لا بأس. لكن لو اراد جمع من الناس ان يتأخروا في صلاتهم بعد دخول الوقت بساعة او نصف ساعة. متى يؤذنون - [00:36:45](#)

قبل ان يصلوا يؤذنون ثم يصلون فاذا الاذان متعلق بفعل الصلاة لا بوقت الصلاة ودخول الوقت فاذا حضرت الصلاة فليؤذن احذكم ولما اراد معاذ او اراد بلال ان يؤذن لما دخل وقت الظهر في صحيح البخاري - [00:37:04](#)

قال له النبي صلى الله عليه وسلم ابرد فتأخر اراد ان يؤذن قال له ابرد واراد ان يؤذن قال له اذن الان فاذن ثم اقام الصلاة فصلوه فمتى اذن؟ عند اداء الصلاة ليس عند دخول الوقت - [00:37:32](#)

هذه السنة ولانه اصلا الاذان لماذا شرع للاعلام بدخول الوقت وللعلام آداء الصلاة اعلان باداء الصلاة الحديث فيه تقديم اقرا للامامة وهذا سيأتينا في حديث خاص ان شاء الله - [00:37:52](#)

وفيه صحة الامام امامة الصبي للكبار في صلاة الفرض. اذا كان قارئنا مميذا امامة الصبي للكبار في صلاة الفرض اذا كان قارئنا مميذا

فان قيل ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:38:14

قال انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه والصبي صلاته فرض او نفل؟ نفل. والكبار صلاتهم فرض. فلا يؤمنن متنفل بمفتدر

الجواب عن ذلك ان هذا الحديث يدل على الجواز وعلى انه ليس من الاختلاف على الامام - 00:38:47

وكذلك الحوادث التي مرت معنا في الدرس الماضي. ما هي الحادثة التي نستشهد بها؟ الامامة المتنفل للمفتدر لحظة واحدة ارفع

يدك نعم تفضل احسن جيد ايضا حديث اخر حادثة اخرى فيها امامة متنفل بمفتدر دخلناها البارحة - 00:39:16

ولها باب خاص سيأتينا في المنهج. نعم يا شيخ ياسر ممتاز احسنت وصلنا بهم كم مرة مرتين صلاة الأولى فرض والصلاة الثانية نافذة

فاذا وايضا ما هو الجواب عن العبارة هذه؟ لا تختلف عليه. ماذا قلنا فيها - 00:39:43

نعم قل نحن قلنا الحديث قال كذا ولم يقل كذا فلا تختلفوا عليه دلالتها قلنا ليست تدل اصلا على اختلاف الاشياء الداخلية في النيات

انه لم يقل كذا ولكن قال عليه. لم يقل لا تختلفوا عنه - 00:40:12

ولم يقل لا تخالفوه انما قال لا تختلفوا عليه اذ لا تختلفوا عليه بالمسابقة بالتأخر بالمقارنة. اما اختلاف النية فلا يدخل اصلا في النهي

الحديث فيه جواز نعم هذه امامة متنفل بالمفتدر وان هذا ليس من الاختلاف على الامام نعم. بعده - 00:40:42

لا لا ينبغي هذا غلط ان اذا كان هو مكان اقوى لكن يحفظ شيئا يسيرا وهناك من هو اقرب الكبار فلا الصلاة ليست محل تعلم وتدريب

في الصلاة نافذة مع الصغار يجمع مع الصغار وكان يصلي بهم صلاة ما في لا مانع - 00:41:20

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤم القوم اقرؤهم لكتاب الله تعالى فان فإن كانوا في السنة

سواء فأقدمهم هجرة فإن كانوا في الهجرة سواء - 00:41:42

وفي رواية سنا ولا يهمن الرجل في سلطانه ولا يقعد في بيته على تكريم رواه مسلم قوله يؤم قوم اقرؤهم بكتاب الله اي احفظهم لهم

فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة اي - 00:42:03

علما احاطة بها وعلما بمدعولاتها. الاكثر منهم بهذا الوصف والافقه في السنة فهو مقدم. فان كانوا في السنة ثواب هجرة هذا اذا كان

هناك هجرة. اذا كان هناك هجرة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم او بعد ذلك ايضا الهجرة - 00:42:34

المكيمة انقطعت لكن هجرة من دار او كفر الى دار الاسلام لا تزال موجودة. فلو كان مثلاً عندنا مجموعة هاجروا من بلد الكفر الى بلد

الاسلام. حضرت الصلاة وكانوا في هذه الصفات - 00:42:54

مستمعين في في الحفظ القرآن وفي السنة تأتي الى اي وصف بعد ذلك الى هجرة من هاجر منهم اولاً يقدم في الامامة ثم اقدمهم

سنا اي اسلاما سلماً يعني اسلاما لو كان فيهم - 00:43:11

صار ثم اسلموا هم مجموعة كفرة ثم اسلموا وتساووا فيما سبق من الصفات فانه يقدم اقدمهم اسلاما ثم ايضا ينظر الى السن ينظر

الى السنة بعد ذلك سنهم اي اكثرهم عمراً اكبرهم يقدم. ثم لا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه اي محل سلطته - 00:43:31

وولايته عامة كانت او خاصة المدرسة كالبيت كالأمانة او حكم دولة لا يكون الاولى بالامامة في محل ولاية الشخص هو ذلك

الشخص. وان كان هناك من هو اقرب. يعني مثلاً جننا الى مدرسة. من هو الاول - 00:43:55

ومديرها لو كان احدهم حافظاً احفظ منه او جاء شخص اخر وهو احفظ منه فالاولى هو المدير الا ان لا اذن له بذلك ولا يقعد في

بيته على تكريمته الا باذنه. عن اشياء التي يكرم بها صاحب البيت ضيفه - 00:44:23

مكان للجلوس مائدة طعام مجلس الضيف الا حيث يجلسه صاحب المنزل واذا احضر الطعام ينتظر حتى يقدمه صاحب المنزل. بعض

الناس يعني يستوح زيادة عن اللزوم. اذا وضعت المائدة يبادر اليها وايضا يجلس - 00:44:45

الميت تفضلوا يا جماعة على اولكم وهذا ليس بالصحيح لا يجوز مثل هذا العمل وليس من المروءة. النبي عليه الصلاة والسلام يقول

ولا يقعد في بيته على تكريمته ان باذنه - 00:45:09

الحديث فيه تقديم اقرأ لكتاب الله عز وجل في امامة الناس والاقراً قلنا هو الاحفظ واذا كان يعرف ما يحتاج اليه من الفقه في

الصلاة واذا كان يعرف ما يحتاج اليه من الفقه في الصلاة فهو مقدم على الافقه الاقل حفظاً - 00:45:23

هذي المقارنة من احفظ الذي يعرف شيئا من الفقه يكفيه في صلاته يقدم على الافقه الاقل حفظا بمعنى انه لا يشترط ان يكون فقيها عالما في الفقه كله. حتى يؤم بالناس ويكون هو المقدم مع حفظه لكتاب الله. لا يكفي ما يكفيه - [00:45:57](#)

دعوتي الخمس فانه يكون في هذه الحالة مقدما وعند التساوي في صفة الاقرأ يقدم الاعلم بالسنة ثم الاقدم هجرة ثم اسلاما وسنا وظاهر هذا الترتيب انه على الوجوب. لانه ورد بصيغة الخبر المفيد للامر. مفيدة للطلب. يؤم - [00:46:25](#)

الناس هل هذا امر ولا خبر وخبر لكنه ماذا يراد به؟ الامر والطلب ليؤم الناس مثل ما ورد في الحديث الماضي وليؤمكم ساحفظه او اقرأه وليؤمكم اقرأكم هذا امر. فهنا بل ان بعض العلماء يقول ان صيغة الخبر - [00:46:53](#)

الخبر اذا اريد بها الطلب فهي ابلغ من الطلب المباشر لانه كانه امر مفروض شيء معلوم يؤم الناس اقرأه من كتاب الله هذا شيء معروف لا يحتاج ان نأمر به - [00:47:17](#)

فهذا هو ظاهر الامر الوجوب. وقد ذهب اليه بعض العلماء انه لا يجوز ان يتقدم من هو اقل حفظا مع وجود الاحفر ولكن طبعا ذكروا فيه حديثا اذا ام بالقوم رجل وخلفه من هو افضل منه لم يزال في سفال - [00:47:33](#)

لا يزال في يعني في هبوط وفي نزول. اذا ام القوم رجل وخلفه من هو افضل منهم لم يزالوا في صفات. لذلك قال يكره يكره ان يحصل مثل هذا لكن هذا الحديث لا يصلح حديث باطل. رواه العقيلي في كتاب الضعفاء والطبراني في الاوسط - [00:47:57](#)

حديث ساقط لا يصح من حديث عبدالله بن عمر نعم قلنا صاحب البغلي رحمه الله تعالى اللي هو الموفق ابن قدامة يقول وهذا كله تقدير واستحباب لا تقديم اشتراط ولا ايجاب لا نعلم فيه خلافا. ولو قدم المفضل كان ذلك جائزا. لان الامر بهذا - [00:48:19](#)

الامر ادب واستحباب انتهى كلامه اذا يرى رحمة الله عليه ان هذا من باب ماذا؟ الاستحباب بل حكاية جماعة قال لا نعلم فيه خلافا. لا نعلم فيه خلافا لا ينبغي هذا مكروه - [00:48:43](#)

نعم طيب لعلمكم تؤخرون عن اسئلة عافاكم الله في اخر الدرس كذلك النبي عليه الصلاة والسلام كما نعرف في حديث ابي بكر لما جاء وابو بكر صلى يصلي بهم قلنا لكم ما له اشار اليه ان - [00:49:12](#)

لكن ابو بكر هو الذي رجع. قال لم يكن لابن ابي قحافة ان يؤم قوما فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عبدالرحمن بن عوف ماذا حصل؟ لما تأخر النبي صلى الله عليه وسلم في قضاء حاجته ووضوءه في غزوة تبوك صلى بالناس عبد الرحمن بن عوف - [00:49:34](#)

فلما جاء النبي عليه الصلاة والسلام لم يتأخر عبد الرحمن بن عوف وقام يقضي الصلاة ولم يسحبه فهذا فيه دليل نوعا ما يجيز امامة المفضل مع وجود الفاضل نعم بعده - [00:49:53](#)

ولا اعرابي ولا فاجر مؤمنا نعم تأمن امرأة رجل ولا اعرابي اعرابي؟ او دعونا نتكلم عن اسناده يقول واسناده واهن او اهي تنويل العوظ عن الياء وهذه العبارة يراد بها شدة الضعف - [00:50:19](#)

الضعف وهو كذلك حديث هذا الساقط ساقط الاسناد ساقط يعني شديد الضعف. قوله ولا اعرابي مهاجرا الاعرابي هو ساكن البادية والمهاجر هو ساكن الحاضرة وذلك ان الغالب ان الاعرابي ساكن البادية قليل العلم فيه من الجفاء ما يبعده عن التفقه في الدين - [00:50:51](#)

فلا ينبغي ان يؤم المهاجر. ولا مؤمن ولا فاجر مؤمنا. الفاجر المقصود به هنا الفاسق. وهو الذي يفعل الكبائر او يستمر على الصغائر. يفعل الكبائر بدون توبة ولو كبيرة واحدة - [00:51:20](#)

او يفعل الصغائر ويصر عليها لا يتوب منها. فهذا يعتبر فاسقا الحديث فيه عدم صحة المرأة للرجل في فرض ولا نفل في قول عامة الفقهاء قول عامة الفقهاء الا خلافا شاذ - [00:51:39](#)

بعض العلماء خلاف شاذ صححو امامة المرأة في الرجل. والادلة قاضية بعدم صحة امامة المرأة للرجل هذا الحديث لا يستدل به لانه حديث شديد الضعف لكن من النصوص الاخرى نعرف ان المراد من المرأة ان تبتعد عن اماكن الرجال. ولذلك ماذا قال في الحديث - [00:52:11](#)

الذي مر علينا ما ادري مر او سيأتي وخير اه صفوف النساء اخره وشرها اولها هذي اذا كانت هي خلفهم ينبغي لها ان تتباعد فكيف تكون امامهما؟ امامة لهم ايضا هذا مخالف ومناقض لمراد الشرف. [00:52:35](#) كذلك المرأة تؤمر -

الانصراف من المسجد قبل الرجال. فكيف نقول له تعالي وصلي انت بالرجال. كذلك تنهى عن وصاف الرجال كما سيأتينا جعلها النبي صلى الله عليه وسلم في الخلف جعل العجوز في الخلف هي عجوز جعلها تصلي خلف انس واليتيم - [00:52:55](#)

كونها امامة هذا كله مناقض لمراد الشرع ولدلالة هذه النصوص النهي عن امامة الاعرابي لساكن الحاضرة. لغلبة الجهل عليهم لكن ان وجد قارئ من اهل البادية فامامته صحيحة ولا يعتمد على هذا الحديث. فالحديث لو صح يحمل على الغالب - [00:53:17](#)

المدار هو على القراءة. ولذلك قد يكون الاعرابي البدوي قارئاً ويكون الحظري جاهلاً وعمرو بن سلمة ماذا كان من حاله انا قارئ مع انه كان يسكن اين؟ كان في البادية وغلاماً صغيراً - [00:53:43](#)

النهي عن امامة الفاسق للعدل وانها لا تصح. وهذا مذهب الحنابلة بل عندهم حتى امامة الفاسق للفاسق لا تصح يعني لو طبقنا هذا الكلام الان صعب جدا يعني الان اللي يدخن او اللي يشيش او اللي يشرب كحوليات او يغتاب الناس او يأكل الربا - [00:54:05](#)

لا يكون اماماً. طيب مقبولة لا يكون امام لا بأس. لا يقولون لا يكون اماماً حتى لفاسق مثلهم مثله صلي وحده كل واحد يصلي وحده. وهذا فيه تفرقة للناس الصواب الذي عليه قول الجمهور صحة امامة الفاسق - [00:54:33](#)

صحة امامته حليق اللحية مسبل الثياب. امامته صحيحة لكنها مكروهة ولا تنبغي عند وجود العدل ومن هو اكفأ بعدالته وان لم يكن اقراً وان لم يكن اقراً فوصف العدالة مقدم على وصف اه ان اقراً كونه يكون اقراً لا هذا بعدين. لان هذا عدالة دينية تتعلق بدين الرجل - [00:54:54](#)

ومما ذكر عن الشيخ آآ شيخ عبد الله ابن جبريل عليه رحمة الله كأنهم كانوا في سفر او نحو ذلك فتقدم رجل حليق اللحية فالشيخ انتبه له فالشيخ مباشر تقدم الى المحراب والى امام الناس الله اكبر صلى بالناس وترك هذا الرجل وحده يصلي بنفسه - [00:55:27](#)

فهذا من الاهتمام بقضية الامامة انها ينبغي ان لا يؤم الناس شخص مخدوح في ديانته وخاصة في الشيء الذي يكون ظاهرة مثل اسبال الثياب. خاصة ان هذه معصية وهو مرتكب لها الان متلبس بها. حلق اللحية هذه معصية - [00:55:52](#)

هذا اثرها الان قد فعلها وانتهى. اثرها باق عليه. لكن اسبال الثياب اسبال الثياب هذا من الكبائر. توعدهما اسفل من الكبين ففي النار. هذا من الكبائر بخيلاء وليس بخيلاء من الكبائر. واذا كان بخيلاء فهو اشد تحريماً - [00:56:12](#)

قد ورد فيه حتى نص لا يقبل الله صلاة مسبل. لكنه ضعيف. صلاته صحيحة لكن لا اجر له. بسبب هذه المعصية لعلنا يعني نقف عند هذا الحد الساعة الان حدود العاشرة - [00:56:33](#)

الله تعالى اعلم اذا كان في اسئلة نعم نعم نو ذلك. له ذلك. اي نعم. لكن طبعا هذا ينبغي ان ينظر فيه الى المصلحة ربما تحصل يعني مشاكل ربما يتعاركان - [00:56:56](#)

في مكان الامام ايضا وهذا حقيقة حصل في بعض المساجد يعني ان الامام تأخر تأخر قصر في هذا فقام المؤذن فاقام الصلاة وصلى بالناس وهو معتاد ان الامام اذا تأخر دايماً يتصل علي ويوصله بالناس - [00:57:23](#)

هذي المرة شبكت مع الامام والمؤذن يصلي بالناس قام سحبه من المحراب وتكلم عليه والله اكبر وصلى بالناس وقام بعد الصلاة يتكلم طيب هو اسدى اليك معروفا سؤاتك هذا جزاؤه خطأ وكبرت المسألة وحصل شقاق بينهما - [00:57:45](#)

سببه استعجال الامام المسألة تقدر احنا نقول يجوز ولا نقول يجب ولا بد ولزاما عليه لا. ما ستقدر بقدره؟ نعم نعم نعم هذا ان زادوا عن واحد يكون جمعا يمينه وجمع عن يساره سيأتينا ان شاء الله - [00:58:05](#)

تفصيل في هذا اكثر عن يميني يعني بمحاذاة ليس المقصودية خلفهم بمحاذاة اي نعم نعم قبل الصف هو يصير انهم الصف الاول ذهب المأموم لكنهم اني ذكرت قد ادركوا مسبوقون وقد جاءوا والامام الراتب في اخر التشهد - [00:58:35](#)

وصلوا معهم اثنين مثلاً فنوى هذا الايسر الامامة وهذا نوى انه مأموم جاء مسبوق من خارج المسجد سحب هذا فصلى صار هذا ايمان وهذان خلفه. هذا ايضا الصورة جائزة. نعم - [00:59:07](#)

نعم هل يشمل حفظا وفهما اكثر ما حفظا للحديث وفهما لفقهها يقدم. والسنة المقصود بها هنا الحديث سنة النبي عليه الصلاة

والسلام. نعم نعم وجزء منه لكن المؤلف قسم بينهما - [00:59:24](#)

اتفضل انت ايش قصتك مع المغرب؟ زرت واحد في المغرب والان صليت صلاة المغرب طيب اي ركعة نعم انت متى تذكرت او ذكرت

بان بعد ما سلمت ذكروك. طيب الركعة الثانية - [00:59:55](#)

الركعة الثانية تلغى تأتي بركعة الاخيرة تعتبر الصلاة الاولى وصليت ركعة ثانية بقي عليك الركعة الثالثة فتقوم تأتي بها والتشهد والتشهد الثاني انت والجماعة اي نعم تماما تأتي بركعة كاملة تقوم وتكبر وتتشهد وتسلم يسلم الناس معك ثم بعد ذلك تسجد السهو

بعد - [01:00:41](#)

لانه صرت صليت اربع في ظاهر الصلاة بعد السلام تسجد للسهو هذا الاوطان الفاصل لو طال الفاصل بعد سنن الناس او جاء الفرض

الثاني وذكروك بهذا ان تعاد الصلاة. لكن مباشرة بعد - [01:01:05](#)

هذا الان آآ ملتحم بالصلاة. تقوم وتأتي بركعة اخرى نعم دخل وصلى مسبقا وقام يقضي من هو كل تكبيرة بمنزلة ركعة تبطل نعم معاد الصلاة بالنسبة للمأموم يكمل اذا لاحظ ان الامام سبح به وما استجاب ينوي الانفراد يكمل اربع تكبيرات صلاة صحيحة -

[01:01:27](#)

يكون مميزا يعني يقرأ بالسورة الصحيحة ولا يلتفت ولا يعبت ولا يترك نتكلم عن جواز الصلاة اذا كان هو الاقرأ فهو اولى اما اذا

كان ليس باقرأ فانه لا يؤم الناس. يجوز لكن خلاف السنة - [01:02:11](#)

المتأخرون نعم لا في نفس الوقت نائم هذا مكروه. ان تنشأ جماعة في نفسها الا اذا كان مسجد كبير ولا احد يدري عن احد مثل ما

يحصل في المسجد الحرام - [01:02:51](#)

جزمة في المسجد الحرام جماعات تؤدي في نفس الوقت صح ولا لا؟ ما احد يدري عن احد لكن اذا دخلت وانت ترى ناسا يصلون لا

يجوز لك ان تفتح جماعة اخرى تدخل - [01:03:04](#)

ولا يلزمك ان تدخل معهم في هذه الحالة اذا اردت تصلي منفردا لا بأس صلي منفردا نعم السؤال الاخير يا اخوان هنا ما كان في

سؤال نعم اذا كان الامام - [01:03:14](#)

ها نعم نعم نعم لا يصلى ينصح ينصح فاذا كان طبعاً هذه مسألة يعني الشيخ فتح علينا فيها اذا كان ينصح بل يبلغ عنه للمسؤولين

لان نحن عندنا هنا نحن نمشي على هذا - [01:03:34](#)

الفتوى عندنا على ان هذا محرم ولا يجوز انت صح فلنا عدة اجراءات منها ان تهجره في المسجد اذا كان انسان له اثر اذا غبت انا

والله عن هذا الامام سيسأل عني ويسأله الناس ليش فلان ما يصلي ورا فلان - [01:03:59](#)

حتى يعرفون السبب لانه مسبل هذا ماذا يدعو هذا الامام؟ يدعو الى انه يترك هذا الاسبل ويتأثر. فاذا انا تركته فلان تركت فلان تركت

حتما سيخضع وهذا هو المراد من الهجر. لكن انسان لا يابه له ما احد يدري عنه. ما يقول والله انا ساهجر هذا الامام وهو ما احد يدري

عنه اصلا - [01:04:17](#)

فيشرك معهم مثل هذه المسالك. ولان ايضا القول الصحيح في هذا انه محرم. ثم لو قلنا انه ليس بمحرم. ما هو القول الثاني في

المسألة؟ الكراهة. يعني ما احد قال بالجواز. الخلاف بينهم اما - [01:04:38](#)

واما محرم من الكبائر. فتقول له طيب انت تحافظ على شيء مكروه امام لنا في مكروه ينبغي ان يتنزه عن هذا والامام له مرتبة

عالية. يعني لا ينظر الى مثل بقية الناس. فينبغي ان يتقي الله عز وجل في امامته بالناس - [01:04:55](#)